مكتب النائب الدكتور
حيدر آصف ناصر

جانب دولة رئيس مجلس النواب المحترم
دولة الرئيس نبيه بري المحترم

المستدعي: النائب الدكتور حيدر آصف ناصر.

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر بإنشاء حي حل صـ

لما كانت السلطة التنفيذية ممثلة بالحكومة اللبنانية، تسعى إلى تمديد ولاية المجالس البلدية والهيئات الاختيارية للمرة الثالثة على التوالي، ما يمدد لنتائج الانتخابات التي أنتجت السلطات الممدد لها.

وحيث أن الانتخابات الاختياريّة الأخيرة التي حصلت في العام 2016 قد حصلت في أعقاب الشحن الطائفي الذي تأسست عليه جولات القتال المشؤومة في طرابلس، وأحدثت خللا في التمثيل الديموغرافي، وأفرزت نتائجا مجحفة استبعدت تمثيل الأقليات بما يتناسب مع حجمها الديموغرافيّ؛

وحيث أن هذه الانتخابات ونتائجها أفرزت سلطة إدارة محلية ممثلة بالهيئات اختياريّة والمجالس البلدية في طرابلس تخالف ميثاق العيش المشترك، المكرسة في الفقرة "ي" من مقدمة الدستور التي تنص على أنه "**لا شرعيّة لأي سلطة تناقض ميثاق العيش المشترك**".

وحيث أن للمختار دور اجتماعي، قضائي، صحي وتنظيمي، في مجتمع لا يزال ينتخب سلطته السياسية بناء على أسس طائفية.

المكتب 501، الطابق الخامس، مركز طرابلس للأعمال، شارع المعرض، طرابلس، لبنان، 06443888
المكتب رقم 103، الطابق الأول، مركز Mina 365، شارع فينيسيا، عين المريسة، بيروت، 21372884

وحيث أن عدد سكان منطقة جبل محسن في طرابلس وفق لوائح شطب انتخابات 2022 بلغ 22,874 ناخب، منهم 17,475 ناخب في محلة التبانة وحدها، أي أن حي جبل محسن في طرابلس يتجاوز عديده الأربعين ألف نسمة.

وحيث أن نص المادة 3 امن القانون الصادر في 1947/11/27، يبين أنه يجب أن يكون لكل 3000 نسمة مختار يعنى بشؤونهم، ما يوجب أن يكون لسكان منطقة جبل محسن في طرابلس ما لا يقل عن 7 مخاتير لكي يتمكن هؤلاء من العناية بشؤون أبناء هذه المنطقة، لاسيما وأن للمختار دور مساعد للضابطة العدلية ولدائرة التنفيذ في بسط سلطان القانون خاصة إذا ما أخذنا بالحسبان الواقع الحساس الذي يمكن أن يؤثر على دور المختار إذا ما كان المختار من خارج نسيج تلك المنطقة الاجتماعي، ما يجعل من مسألة تعيين المختارين وإنشاء حي جبل محسن يتسمان بحالة الضرورة والاستعجال، ذلك أن حالة التفلت الأمني والاشكاليات اليومية قد تمتد في أية لحظة لتنفجر في وجه أي مأمور تنفيذ أو ضابطة عدلية غير مرافقين بمختار من نسيج المحلة الاجتماعي، مع ما قد يصاحب ذلك من استفزازات قد تتطور إلى واقع غير محمود.

وحيث أن غالبية قاطني منطقة جبل محسن مقيدين في قيود حّيي التبانة والقبة في مدينة طرابلس، ويعيش بينهم مختارين سابقين خدموا المجتمع الطرابلسي ولهم احترامهم وهيبتهم بين الناس ما يمكنّهم من معاونة السلطة التنفيذية في إدارة شؤون المواطنين في هذه الفترة.

وحيث أن ملاكات حيي التبانة والقبة الاختيارية مكتفية نتيجة انتخابات العام 2016، والتمديد للمجالس البلدية والهيئات الاختيارية، ما يحتم كذلك إنشاء حي جديد، خاصة وأن هذا إنشاء هذا الحي يعبر عن الواقع الجغرافي والاجتماعي الحقيقي في طرابلس خاصة وأن ملحق المرسوم الاشتراعي 1959/116 الخاص بمدينة طرابلس لم يحدّث منذ تاريخ صدوره في العام 1959 وقد شهدت مدينة طرابلس الكثير من التطور العمراني والاجتماعي الذي يحتم تعديل هذا التقسيم الإداري.

لذلك، جئت باقتراح القانون هذا بصيغة الاستعجال المكرر مقرونا بالمذكرة التي تنص عليها المادة /110/ من قانون النظام الداخلي لتبرير صفة الاستعجال من جهة، ولتوضيح الأسباب

الموجبة من جهة أخرى، آملا إدراجه على جدول أعمال أول جلسة عامة مباشرة لدراسته وإقراره.

اقتراح القانون المعجل المكرر المتعلق بإنشاء حي جبل محسن

وتعيين مختارين للعناية بشؤون المواطنين من سكان الحي.

أقر مجلس النواب؛

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

مادة وحيدة.

1- يعدل الجدول رقم 1 المرفق بالمرسوم الاشتراعي رقم 1959/116 وينشأ حي في مدينة طرابلس، قضاء طرابلس، محافظة لبنان الشمالي باسم جبل محسن، ويكلف وزير الداخلية بإصدار القرارات التنظيمية.

2- يكون للحي سبعة مختارين، ويجوز إضافة عدد من المختارين على ملاك الحي وفق ما تدعو الحاجة وفق النظم والقوانين المعمول بها.

3- لمرة واحدة وبصورة استثنائية، ولغاية إنشاء سجلات نفوس الحي فور نشر هذا القانون يقوم وزير الداخلية بتعيين خمسة مختارين من سجل نفوس التبانة ومختارين من سجلات نفوس القبة طرابلس، بهدف معاونة المحافظة في تكوين قيود سجلات حي جبل محسن.

4- يتم التعيين من بين المختارين السابقين من سكان حي جبل محسن، أو من بين أول المرشحين الخاسرين في الانتخابات الأخيرة التي سبقت نشر هذا القانون من سكان هذا الحي، المثبتة إقامتهم بإفادة سكن صالحة.

5- يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بكل تقدير واحترام

النائب الدكتور

حيدر آصف ناصر